



Distr.
GENERAL
A/31/308
4 November 1976
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY

NOV 8 1976

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والثلاثون
البند ٣ من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في الدورة الحادية والثلاثين
للجمعية العامة

التقرير الأول للجنة وثائق التفويض

الرئيس : السيد سيمون آكي (ساحل العاج)

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الاولى المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٦ ، وتابيض للمادة ٢٨ من نظامها الداخلي ، أن تعين لدورتها الحادية والثلاثين لجنة لوثائق التفويض مكونة من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اكوادور ، زامبيا ، ساحل العاج ، السلفادور ، الصين ، ماليزيا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية .
- ٢ - وعقدت لجنة وثائق التفويض جلستها الاولى في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر على أساس أنها ستعقد اجتماعا آخر في وقت مناسب للنظر في وثائق التفويض الباقية .
- ٣ - وانتخب السيد سيمون آكي (ساحل العاج) رئيسا بالاجماع .
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمين العام ، مؤرخة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٦ ، توضح أن الأمين العام تلقى حتى ذلك التاريخ وثائق تفويض من ١٤٤ من الدول الاعضاء المشتركة في الدورة . ومن مجموع هذه الوثائق ، قدمت ١١٧ دولة عضو وثائق تفويض صادرة عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو عن وزير الخارجية وذلك وفقا للمادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة . وابلغ تعيين ممثل سان تومي وبرنسيبي الى الأمين العام ببرقية صادرة عن وزير الخارجية . وابلغ تعيين ممثلي ٢٦ دولة عضوا الى الأمين العام برسائل أو مذكرات شفوية من ممثليها الدائمين أو بعثاتها الدائمة ، وهي : الامارات العربية المتحدة ، اوغندا ، ايداليا ، باكستان ، بنغلاديش ، بنما ، بيرو ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، الجزائر ، الجمهورية العربية السورية ، زامبيا ، السويد ، سيراليون ، غابون ، غامبيا ، غرينادا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، كولومبيا ، الكونغو ، لبنان ، مصر ، موريتانيا ، وموريشيوس . بيد أن الممثلين الدائمين لـ ١٦ من هذه الدول كانوا

مفوضين في تمثيل حكومتهم في جميع هيئات الأمم المتحدة دون تحديد للدورة ، وهي : أوغندا ، إيطاليا ، باكستان ، بنغلاديش ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، الجزائر ، السويد ، غابون ، غرينادا ، الفلبين ، الكونغو ، لبنان ، مصر ، موريشيوس . ولم ترد أى وثائق تفويض من افريقيا الجنوبية .

٥ - وأنهى المستشار القانوني الى اللجنة انه قد وردت ، منذ اعداد مذكرة الامين العام حتى الآن ، وثائق تفويض من أوغندا ، وترينيداد وتوباغو بالشكل المنصوص عليه في المادة ٢٧ من النظام الداخلي . وأنهى المستشار القانوني أيضا الى اللجنة انه وفقا لما درج عليه العمل فيما مضى ، يسمح لممثلي الدول الاعضاء المشتركين في الدورة ، ولم ترد بعد وثائق تفويض رسمية لهم ، بشغل مقاعدهم بصفة مؤقتة مع تمتعهم بنفس الحقوق التي للممثلين الآخرين لحين تلقي وثائق تفويضهم الرسمية . كما أبلغ اللجنة أن الامين العام سيصدر مذكرة أخرى في الوقت المناسب بشأن وثائق التفويض الباقية هذه .

٦ - وأعلن ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، مشيرا الى الفقرة ٢ من مذكرة الامين العام ، ان وفده لا يعترف بوثائق تفويض شيلي ويطلب تسجيل رأيه في تقرير اللجنة الى الجمعية العامة .

٧ - واقترح الرئيس أن تقرر اللجنة ، في ضوء الملاحظات التي أبدتها المستشار القانوني ، ومع الأخذ في الاعتبار للبيان الذي ألقاه ممثل الاتحاد السوفياتي ، قبول وثائق التفويض الرسمية التي سبق تقديمها والسماح لكافة ممثلي الدول الاعضاء الآخرين المشتركين في الدورة بشغل مقاعدهم بصفة مؤقتة مع التمتع بنفس الحقوق التي للممثلين الآخرين لحين تلقي وثائق تفويضهم الرسمية . وبناء على ذلك اقترح مشروع القرار التالي كيما تعتمده اللجنة :

" ان لجنة وثائق التفويض ،

ان تأخذ في الحسبان الآراء المبداه اثناء المناقشة ،

١ - تقبل وثائق تفويض الممثلين الرسمية التي سبق تقديمها ؛

٢ - وتتترح ، لحين تلقي وثائق تفويض رسمية بالشكل المنصوص عليه في المادة

٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، السماح للممثلين الذين لم تقدم بخصوصهم

وثائق تفويض رسمية بشغل مقاعدهم مؤقتا مع التمتع بنفس الحقوق التي للممثلين الآخرين " .

وقد اعتمد مشروع القرار بدون تصويت .

٨ - ثم اقترح الرئيس أن توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة . (أ دناه) . وقد وافقت اللجنة على الاقتراح بالاجماع .

١ - وفي ضوء ما تقدم ، يقدّم هذا التقرير الى الجمعية العامة .

توصية لجنة وثائق التفويض

- ١٠ - توصي لجنة وثائق التفويض الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :
- وثائق تفويض الممثلين لدى الدورة الحادية والثلاثين للجمعية العامة
ان الجمعية العامة ،
تقرر التقرير الأول للجنة وثائق التفويض .
